

المجمع الدولي لعزبي للمحاسبين القانونيين

The International Arab Society of Certified Accountants (IASCA)

عضو في طلال أبوغزاله فاؤنڊيشن
Member of TAG-Foundation



مجلة المجمع

يونيو ٢٠١٧ - الإصدار ٣١



بوابتك إلى المحاسبة والتدقيق وقواعد السلوك المهني



اختيار أبوغزاله للانضمام إلى المجلس الاستشاري رفيع المستوى لصندوق الأمم المتحدة
للتأثير الاجتماعي

في هذا العدد:-

الأسهم القابلة للاسترداد (د).
رفيق دويك) - عضو مجلس إدارة
جمعية المجمع العربي للمحاسبين
القانونيين (الأردن)



٥

اختيار أبوغزاله للانضمام
إلى المجلس الاستشاري رفيع
المستوى لصندوق الأمم المتحدة
للتأثير الاجتماعي



١

التأمين العام: الأثار واسعة النطاق
للمعايير الدولية لإعداد التقارير
المالية ١٧



٦

المجمع الدولي العربي للمحاسبين
القانونيين يعلن نتائج مؤهل
IACPA - دورة أيار، مايو
٢٠١٧



١

وكالة ستاندرد أند بورز للتصنيفات
الإئتمانية تتوقع أن تبدي بنوك دول
مجلس التعاون الخليجي مرونة
تجاه تأثير تطبيق المعيار الدولي
لإعداد التقارير المالية ٩ على
أوضاعها المالية



٧

مجلس معايير المحاسبة الدولية
(IASB) يبدأ المرحلة الثانية من
مراجعة المعيار الدولي للتقارير
المالية رقم ١٣ بطلب الحصول
على معلومات



٥



اختيار أبوغزاله للانضمام إلى المجلس الاستشاري رفيع المستوى لصندوق الأمم المتحدة للتأثير الاجتماعي



عمّان - بناء على دعوة رسمية مقدمة من المرشحة لمنصب الأمين العام للأمم المتحدة ومديرة برنامج الأمم المتحدة للتنمية السيدة هيلين كلارك، ومدير المكتب الإقليمي لمنطقة آسيا والمحيط الهادئ السيد هاوليانج تشو، اختير سعادة الدكتور طلال أبوغزاله ليكون عضواً في المجلس الاستشاري رفيع المستوى لصندوق الأمم المتحدة للتأثير الاجتماعي.

ووفقاً لرسالة الدعوة، جاء اختيار الدكتور أبوغزاله بفضل قيادته وحكمته وخبرته والتي ستساعد صندوق الأمم المتحدة للتأثير الاجتماعي في تعزيز تأثيره الاجتماعي والاقتصادي بالإضافة إلى السياسات المقدمة للحكومات والأمم المتحدة والقطاع المالي. وجاء في الدعوة: «باعتبارك مستشاراً وصديقاً لصندوق الأمم المتحدة للتأثير الاجتماعي، سيكون لديك الفرصة لصياغة وجهة المبادرات المتعلقة بسياسات الصندوق، واستراتيجيات الاستثمار والتأثير جنباً إلى جنب مع مجموعة من القادة المعروفين.»

كما جاء في الرسالة: «إن التزامك في تحسين المجتمعات وعلى وجه الخصوص في تنشئة الشباب وزيادة الفرص المتوفرة للجميع، يشكل بالفعل مصدر الهام. وتحت قيادتك، تعمل مجموعة طلال أبوغزاله وطلال أبوغزاله فاونديشن على تنوير عقول وقلوب الأجيال القادمة، وترسيخ الأساس لاقتصاد قوي قائم على المعرفة. كما أن خبرتك في قيادة نموذج ناجح «مختلط» لمنظمة غير ربحية ذات مهمة اجتماعية ستكون ذات قيمة لصندوق الأمم المتحدة للتأثير الاجتماعي والتي تتطلع إلى استخدام تمويل مختلط لدعم رجال الأعمال حول العالم فيما يساهمون في خلق عالم قوي.»

وأعرب الدكتور أبوغزاله وهو أيضاً عضو في مجلس الأعيان الأردني عن سعادته وفخره في الانضمام إلى المجلس الاستشاري رفيع المستوى لصندوق الأمم المتحدة للتأثير الاجتماعي، مؤكداً أن أهداف الصندوق هي محور عمل مجموعة طلال أبوغزاله، وباعتباره نائب رئيس الفريق الأمم المتحدة لتقنية المعلومات والاتصالات ورئيس الائتلاف العالمي لتقنية المعلومات

والاتصالات والتنمية (UN-GAID) اقترح استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في تحقيق الأهداف.»

وأكد الدكتور أبوغزاله استمرار الحاجة إلى استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وتعزيز استخدامها والذي يعتبر من ركائز بنية اقتصاد الدولة.

يشار إلى أن العين الدكتور أبوغزاله ترأس أكثر من ١٤ فريق عمل ومبادرة في الأمم المتحدة كما أنه عضو في العديد من برامج الأمم المتحدة وكان آخرها اختياره ليكون سفيراً خاصاً لمنظمة السياحة العالمية وهي وكالة متخصصة تابعة للأمم المتحدة.

وفي عام ٢٠١٦، كرم برنامج الأمم المتحدة للتنمية الدكتور أبوغزاله لدوره في تعزيز الأهداف وذلك خلال الاحتفال بالذكرى الخمسين لتأسيسه والذكرى الأربعين لبدء عملها في الأردن.

وتتعاون مجموعة طلال أبوغزاله مع برنامج الأمم المتحدة للتنمية في العديد من البرامج، وعلى وجه الخصوص في مجالات بناء القدرات التي تهدف إلى تحقيق التنمية المستدامة للشباب الأردنيين واللاجئين السوريين كما أطلقت وزارة التخطيط والتعاون الدولي عام ٢٠١٦ دراسة حول التأثير غير المباشر لأزمة اللاجئين السوريين على الاقتصاد الأردني والتي مولها البرنامج وقام بإعدادها شركة أبوغزاله للاستشارات.

ويدعم المجلس الاستشاري رفيع المستوى لصندوق الأمم المتحدة للتأثير الاجتماعي تمويلاً لأجندة الأهداف التنموية المستدامة والذي أنشئ في تشرين الثاني ٢٠١٦.





لاحق باعتبار التاريخ المذكور هو أول تاريخ لاتخاذ إجراء محتمل بهذا الشأن، ويمكن للشركة المُصدرة في هذه الحالة تحديد تاريخ السداد أو الاستبدال في أي تاريخ لاحق أو ان لا تحدد أي تاريخ على الإطلاق.

٢. في بعض الحالات يُترك أمر تحديد تاريخ الاطفاء أو الاستبدال لمجلس ادارة الشركة المُصدرة.

٣. أما إذا تضمنت نشرة الاصدار تاريخ استحقاق، فإن الشركة المُصدرة في هذه الحالة تكون ملزمة بعملية الإطفاء أو السداد.

• يجب أن تتضمن نشرة إصدار الأسهم القابلة للاسترداد:

١. تاريخ السداد (الاستدعاء) والخيارات المتعلقة به.

٢. الجهة التي تملك حق تقرير تاريخ السداد (الاستدعاء) هل هي من حق حامل الأسهم أم من حق الشركة المُصدرة.

٣. سعر السداد، هل سيكون بالقيمة الاسمية أم بالقيمة الحالية للأسهم كما بتاريخ السداد.

٤. نسبة الارباح وطريقة ومواعيد تسديدها، بما في ذلك حق الشركة المُصدرة بتراكم الارباح في حال عدم توفر السيولة للتوزيع.

٥. الخيارات المتاحة لحامل الأسهم المتمثلة بتبديل الأسهم بأسهم عادية أو اي نوع آخر من انواع الأسهم المُصدرة و/ أو تسهيل قيمتها بتاريخ السداد.

٦. المعاملة التفضيلية التي تتمتع بها الأسهم من حيث استيفاء الارباح الدورية واستيفاء قيمة الأسهم في حال تصفية الشركة واية أمور أخرى ذات علاقة.

تُصدر الشركة الأسهم الممتازة القابلة للاسترداد لفترة زمنية محددة. ويتم اصدار هذه الأسهم في الغالب عندما يكون لدى الشركة خطط للنمو او التوسع؛ ويتم في هذه الحالة اللجوء الى زيادة رأس المال بدلا من التوجه للاستدانة لتجنب عواقب المزيد من الديون.

يمكن للمساهمين اختيار الوقت المناسب لاسترداد قيمة الأسهم القابلة للاسترداد في نهاية الفترة المتفق عليها في الغالب، حيث يختار المساهم ما بين تبديل أسهمه بأسهم عادية أو الحصول على ثمن أسهمه نقداً، وفي هذه الحالة يسترد المساهم القيمة الاسمية للسهم القابل للاسترداد بالإضافة إلى ارباح أسهمه.

قد يكون خيار إطفاء (استدعاء) (Call Option) الأسهم القابلة للاسترداد من حق الشركة المُصدرة، وبالتالي تُمارس الشركة المُصدرة هذه الحق إذا ما انخفضت اسعار فائدة الاستدانة واصبحت اقل من نسبة ارباح

عمّان - أجاز قانون الشركات الاردني رقم (٢٢) لسنة ١٩٩٧ وتعديلاته في المادة (٦٨/ب) للشركة المساهمة الخاصة ان ينص نظامها الاساسي على حق الشركة إصدار (أسهم قابلة للاسترداد)، إما بطلب من الشركة أو من حامل السهم أو عند توفر شروط معينة.

إلا ان القانون لم يتضمن أية توضيحات أو ضوابط أو أحكام تتعلق بإصدار هذا النوع من الأسهم وطريقة معالجتها من الناحية المحاسبية والقانونية وطرق التصرف بهذا النوع من الأسهم. كما انه لم يصدر حتى تاريخه نظام أو تعليمات سندا لأحكام القانون لمعالجة القصور المشار اليه.

• وفيما يلي بعض الاضاعات على هذا النوع من الأسهم وبعض الاحكام المرتبطة به طبقا للممارسات المطبقة في دول أخرى وما ورد في الادبيات المتعلقة بالأسهم القابلة للاسترداد:

• الأسهم القابلة للاسترداد (الاطفاء أو السداد) تتضمن خيار الشراء الذي يسمح للشركة المُصدرة بالتخلص قسراً من هذه الأسهم في أو بعد تاريخ الاطفاء (الاستدعاء Call Option) المتفق عليه، ويتم استدعاء هذه الأسهم عن طريق الغائها ودفع قيمتها الحالية بالإضافة الى الارباح المستحقة.

• تاريخ استدعاء الأسهم للسداد أو الاستبدال بنوع آخر من الأسهم (Call Date):

١. تاريخ استدعاء الأسهم للسداد أو الاستبدال ليس بالضرورة ان يكون تاريخ إطفاء الأسهم، اذ قد يتم ذلك في تاريخ

الأسهم القابلة للاسترداد المتفق عليها وفي هذه الحالة تقوم الشركة باستبدال الأسهم بالاستنادة.

• تُمنح الأسهم القابلة للاسترداد عادةً معاملة تفضيلية مقارنة بالفئات الأخرى من أسهم الشركة. حيث ان لهذه الأسهم الافضلية في السداد على الأسهم العادية، وتشمل عمليات السداد هذه توزيعات الأرباح الدورية، وكذلك التسديدات التي تتم عندما تتم تصفية الشركة في نهاية المطاف، حيث يتم أولاً تسديد حقوق الدائنين ويُستخدم ما زاد عن ذلك لتسديد قيمة الأسهم الممتازة القابلة للاسترداد. وفي معظم الاحيان، تُفضل الأسهم الممتازة القابلة للاسترداد على الفئات الأخرى من الأسهم الممتازة أيضاً.

• في بعض الحالات، فان إطفاء (إستدعاء) الأسهم يتوقف على حصول حدث معيّن مثل وفاة حامل الأسهم، وفي هذه الحالة إذا كان خيار الاطفاء من حق الشركة المُصدرة، فانه من المرجح ان تمارس هذا الحق اذا توفر لديها السيولة الكافية وترغب بتخفيض عدد أسهم رأس المال، حيث انه بإطفاء هذه الأسهم تُقلص الشركة قيمة الارباح الموزعة دون التأثير على العائد على السهم العادي.

تُمثل الأسهم القابلة للاسترداد نموذج هجين للأسباب التالية:

- على الرغم من أن هذا النوع من الأسهم يتمتع بأولوية التسديد، لكنه لا يتمتع بحق التصويت في اجتماعات الهيئة العامة، حيث انه كثيراً ما ينظر إلى الأسهم الممتازة القابلة للاسترداد على أنها شكل مهجن لمصادر الاموال يقع ما بين الأسهم والديون.
- تصدر هذه الأسهم لفترة زمنية محددة تماماً مثل الديون، ويُدفع لأصحاب هذه الأسهم أرباح بدلا من الفائدة.
- لا يملك حملة الأسهم القابلة للاسترداد أية حقوق في أصول الشركة، ولا حق التدخل في ادارة الشركة.

التغيرات في أسعار الأسهم:

• أسعار كل من الأسهم العادية والأسهم الممتازة القابلة للاسترداد تبقى متقلبة، والسبب الرئيسي هو التغير في وضع ربحية الشركة.

• الأسهم الممتازة القابلة للاسترداد لها الحق في الحصول على ارباح محددة، بينما الأسهم العادية فتحصل على جميع ما يتبقى الارباح والعوائد المتحققة ما بعد دفع حقوق الدائنين وحملة الأسهم القابلة للاسترداد.

• وعليه، يتوجب على حملة الأسهم القابلة للاسترداد

ان يُقيّموا بعناية الاختلافات المحتملة في السعر قبل ان يُقرروا استبدال أسهمهم القابلة للاسترداد بأسهم عادية.

أسباب اصدار الأسهم القابلة للاسترداد

١. عدم زيادة سقف عمليات الاستنادة.
٢. المرونة في تحديد نسب الأرباح القابلة للتوزيع.
٣. إيجاد نوع من الأسهم لا تملك حق التصويت.
٤. افساح المجال لإصدار أسهم للإداريين أو الموظفين أو افراد العائلة.

مواد قانون الشركات ذات العلاقة بالأسهم القابلة للاسترداد

١. تنص المادة (٦٨ مكرر) من قانون الشركات رقم (٢٢) لسنة ١٩٩٧ وتعديلاته على ما يلي:

أنواع الأسهم وخيارات المساهمة:

١. مع مراعاة أي أحكام وردت في هذا الباب، يجوز للشركة وحسب ما ينص عليه نظامها الأساسي إصدار عدة أنواع وفئات من الأسهم تختلف فيما بينها من حيث القيمة الاسمية والقوة التصويتية ومن حيث كيفية توزيع الأرباح والخسائر على المساهمين وحقوق وأولويات كل منها عند التصفية وقابليتها للتحويل لأنواع أخرى من الأسهم وما إلى ذلك من الحقوق والمزايا والأولويات والقيود الأخرى على أن يتم تضمينها أو ملخص عنها على شهادات الأسهم إن وجدت.

٢. يجوز أن ينص النظام الأساسي للشركة المساهمة الخاصة على حق الشركة إصدار أسهم قابلة للاسترداد، إما بطلب من الشركة أو من حامل السهم أو عند توافر شروط معينة.

٣. يجوز أن يكون لأي نوع أو فئة من أسهم الشركة أفضلية في توزيع الأرباح غير غيرها من الأنواع أو الفئات كما ويجوز أن تستحق مقداراً مقطوعاً أو نسبة معينة من الأرباح وذلك بالشروط وفي الأوقات التي يحددها نظام الشركة الأساسي كما يجوز أن يكون لأي من هذه الأنواع والفئات حق الأولوية في استيفاء أرباحها عن أي سنوات لم توزع فيها الأرباح بالإضافة إلى الربح المقرر لها في تلك السنة المالية.

٤. يجوز أن ينص النظام الأساسي للشركة المساهمة الخاصة على قابلية تحول أو استبدال أي نوع أو فئة من الأسهم الصادرة عنها إلى أي نوع أو فئة أخرى بطلب من الشركة أو المساهم أو عند تحقق شرط معين وفق النسب والكيفية التي تحدد في نظام الشركة الأساسي.



٥. يجوز للشركة المساهمة الخاصة شراء الأسهم التي سبق وأن أصدرتها ولها إما إعادة إصدار أو بيع هذه الأسهم بالسعر الذي يراه مجلس الإدارة مناسباً أو إلغائها وتخفيض رأس مالها بمقدار هذه الأسهم حسب الأسس المبينة في نظامها الأساسي وهذا الباب، ولا تؤخذ الأسهم التي تمتلكها الشركة بعين الاعتبار لغايات توافر النصاب في اجتماعات الهيئة العامة ولا اتخاذ القرارات فيها، وذلك مع مراعاة أحكام قانون الأوراق المالية والأنظمة والتعليمات الصادرة بموجبه.

٦. مع مراعاة أحكام نظام الشركة الأساسي وقانون الأوراق المالية والأنظمة والتعليمات الصادرة بموجبه، يجوز للشركة المساهمة الخاصة إصدار خيارات أسهم تسمح لحاملها شراء أو طلب إصدار أسهم من الشركة وتحدد شروط الخيارات وتواريخ تنفيذها وأسعار تنفيذها في نظام الشركة الأساسي أو بقرار من مجلس الإدارة إذا فوضته الهيئة العامة غير العادية بذلك».

٢. تنص المادة (٨٦ مكرر) من القانون ذاته على ما يلي:

الخسائر الجسمية

«إذا تعرضت الشركة المساهمة الخاصة لخسائر جسيمة بحيث أصبحت غير قادرة على الوفاء بالتزاماتها تجاه دائنيها فيترتب على مجلس الإدارة فيها دعوة الهيئة العامة غير العادية للشركة إلى اجتماع لتصدر قرارها أما بتصفية الشركة أو بإصدار أسهم جديدة أو بأي قرار آخر يكفل قدرتها على الوفاء بالتزاماتها، وإذا لم تتمكن الهيئة العامة من اتخاذ قرار واضح بذلك خلال اجتماعين متتاليين فيمنح المراقب الشركة مهلة شهر لاتخاذ القرار المطلوب وإذا لم تتمكن من ذلك فيتم إحالة الشركة للمحكمة لغايات تصفيتها تصفية إجبارية وفقاً لأحكام هذا القانون».

٣. وتنص المادة (٨٩/أ مكرر) من القانون ذاته على ما يلي: «تطبق الأحكام المتعلقة بالشركات المساهمة العامة الواردة في هذا القانون على الشركة المساهمة الخاصة على كل ما لم يرد بشأنه نص صريح في هذا الباب أو في عقد تأسيسها أو نظامها الأساسي».

٤. وتنص المادة (١٨٦) من القانون ذاته على ما يلي:

١. لا يجوز للشركة المساهمة العامة توزيع أي عوائد على المساهمين فيها إلا من أرباحها بعد تسوية الخسائر المدورة من سنوات سابقة وعليها أن تقطع ما نسبته (١٠٪) من أرباحها السنوية

الصافية لحساب الاحتياطي الإجباري ولا يجوز توزيع أي أرباح على المساهمين إلا بعد إجراء هذا الاقتطاع ولا يجوز وقفه قبل أن يبلغ حساب الاحتياطي الإجباري المتجمع ما يعادل ربع رأسمال الشركة المصرح به إلا أنه يجوز بموافقة الهيئة العامة للشركة الاستمرار في اقتطاع هذه النسبة السنوية إلى أن يبلغ هذا الاحتياطي ما يعادل مقدار رأسمال الشركة المصرح به.

٢. لا يجوز توزيع الاحتياطي الإجباري للشركة المساهمة العامة على المساهمين فيها ولكن يجوز استعماله لتأمين الحد الأدنى للربح المقرر في اتفاقيات الشركات ذات الامتياز في أي سنة لا تسمح فيها أرباح هذه الشركات بتأمين ذلك الحد، وعلى مجلس إدارة الشركة أن يعيد إلى هذا الاحتياطي ما أخذ منه عندما تسمح بذلك أرباح الشركة في السنين التالية كما يجوز للمجلس إذا استدعت الضرورة استعمال رصيد الاحتياطي الإجباري المتكون لدى الشركة، بصورة جزئية وحسب مقتضى الحال، لتغطية مدفوعاتها لمقاصد تسوية الأرباح الزائدة المتحققة للحكومة زيادة عن نسبة الربح المحدد بموجب اتفاقية الامتياز المعقودة معها على أن يعاد بناء هذا الاحتياطي «وفقاً لأحكام الفقرة (أ) من هذه المادة».


المعايير المحاسبية التي تعالج الأسهم القابلة للاسترداد

١. لم تتطرق المعايير الدولية للتقارير المالية للمعالجة المحاسبية لهذا النوع من الأسهم.
٢. مدونة المعايير المحاسبية (Accounting Standards Codification ASC 480) الصادرة عن مجلس معايير المحاسبة الفيدرالي الأمريكي (Federal Accounting Standard Board) تطرقت للمعالجة المحاسبية لهذا النوع من الأسهم ضمن المبادئ التالية:

١. إذا تضمنت شروط إصدار الأسهم القابلة للاسترداد أي شرط يمكن أن يؤدي في نهاية الأمر إلى تسديد قيمة هذه الأسهم، فيتم تصنيف الأسهم في القوائم المالية على أنها التزامات (مطلوبات) وليس أدوات حقوق ملكية.
٢. أما إذا كانت شروط إصدار الأسهم القابلة للاسترداد يمكن أن تؤدي في نهاية الأمر إلى عدم تسديد قيمة هذه الأسهم، فيتم تصنيف الأسهم في القوائم المالية كأدوات حقوق ملكية مؤقتة وتُصنف ضمن حقوق الملكية في بند مستقل.



المجمع الدولي العربي للمحاسبين القانونيين يعلن نتائج مؤهل IACPA - دورة أيار، مايو ٢٠١٧



أوراق وهي الاقتصاد والتمويل، المحاسبة، التدقيق، التشريعات.

وتم تطوير منهاج مؤهل (IACPA) بناءً على المعايير المحاسبية الدولية ومعايير التدقيق، بمشاركة خبراء من المجمع الدولي العربي للمحاسبين القانونيين، حيث حاز المؤهل على اعتماد مجموعة من الدول العربية لممارسة مهنة التدقيق

لأغراض الترخيص لمزاولة مهنة المحاسبة القانونية منها الإمارات العربية المتحدة، اليمن، سوريا، لبنان، السودان، قطر، إقليم كردستان (العراق).

عمّان - أعلن المجمع الدولي العربي للمحاسبين القانونيين (IASCA) نتائج امتحانات مؤهل «محاسب دولي عربي قانوني معتمد (IACPA)» لدورة أيار، مايو ٢٠١٧ حيث بلغت نسبة النجاح في هذه الدورة ٢٠٪.

وصرح المدير التنفيذي للمجمع الأستاذ سالم العوري بأن تصحيح أوراق الإمتحانات تتم من قبل لجنة تصحيح وتدقيق متخصصة مكونة من نخبة من الخبراء والمهنيين والأكاديميين في مجال المحاسبة والتدقيق والاقتصاد والإدارة المالية والتشريعات.

وامتحانات مؤهل (IACPA) تعقد مرتين خلال العام في شهري حزيران كانون أول في ٣٥ مركزاً موزعاً في أنحاء الوطن العربي، حيث يتقدم الطلاب لامتحانات أربعة

التأمين العام: الآثار واسعة النطاق للمعيار الدولي لإعداد التقارير المالية ١٧

لندن- سيكون للمعيار الدولي لإعداد التقارير المالية الجديد ١٧ تأثيرات واسعة النطاق على شركات التأمين و/أو إعادة التأمين، وتستعد العديد من الشركات لتغيرات هامة في عملياتها التجارية بعد ٢٠ عام من التحضير.

وقام مجلس معايير المحاسبة الدولية بنشر المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية ١٧ الجديد لعقود التأمين، للمعايير الدولية لإعداد التقارير المالية لسنة ٢٠١٧، وسيبدأ نفاذه اعتباراً من ١ كانون الثاني، يناير ٢٠٢١، مع اشتراط تقديم التقارير المقارنة للسنة السابقة.

ويهدف مجلس معايير المحاسبة الدولية إلى تحقيق محاسبة متسقة لجميع عقود التأمين التي تبرمها جميع الشركات في جميع أنحاء العالم (على الرغم من خروج الولايات المتحدة واستمرار مبادئ المحاسبة المقبولة عموماً فيها) وإمكانية مقارنتها مع المنتجات غير التأمينية.

ولن يؤثر ذلك على عمليات شركات التأمين العامة فحسب، بل سيؤدي أيضاً إلى إدخال تغييرات على عرض النتائج في البيانات المالية، فضلاً عن احتمال أن يكون له تأثير على النتائج المالية نفسها.

نموذج القياس العام

يُعرف نموذج القياس العام للالتزامات بموجب المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية لسنة ٢٠١٧ بمنهج التجميع

المعياري وسيتم قياس جميع عقود التأمين و/ أو إعادة التأمين كمجموع:

- «الوفاء» بالتدفقات النقدية (التي يتم تحديثها في كل تاريخ لإعداد التقارير والتي يتم تعريفها على النحو التالي:
 - القيمة الحالية للتدفقات النقدية المتوقعة والمرجحة من حيث الاحتمالية (أفضل تقدير للتدفقات النقدية)؛ بالإضافة إلى:
 - التكيف مع المخاطر الواضحة لمخاطر التأمين
 - هامش الخدمة التعاقدية، وهو الربح المتوقع من الجزء غير المكتسب من العقد

وفقاً لمنهج التجميع المعياري، يُستهلك هامش الخدمة التعاقدية ويتم التصديق على الأرباح مع مرور الوقت حيث يتم تقديم خدمات التأمين على مدى فترة تغطية العقد (طوال مدة البوليصه). ومع ذلك، يُعترف فوراً بالخسائر الناتجة عن العقود المثقلة بالالتزامات (أو بشكل أكثر بساطة، «المسببة للخسارة»). وبعد انتهاء فترة التغطية، فأى أرباح أو خسائر مستقبلية ناتجة عن تدفق الالتزامات (والتي عادة ما تمتد في التأمين العام الى ما بعد نهاية فترة التغطية)، ستندفق إلى بيان الدخل مباشرة.





- لندن - أصدر مجلس معايير المحاسبة الدولية (IASB) طلب من المساهمين إخبار المجلس عن تجربتهم مع معيار المحاسبة الذي يشرح كيفية قياس «القيمة العادلة» للأصول والالتزامات المعيار الدولي للتقارير المالية ١٣ «قياس القيمة العادلة» والهدف من ذلك هو التحقق مما إن كان المعيار يفي بأهدافه أم لا.
- تطبيق مفهوم «أعلى وأفضل استخدام» عند قياس القيمة العادلة للأصول غير المالية؛ وتطبيق الأحكام؛ تطبيق الحكم.
- وتبين طلبات المعلومات (RFI) ما إذا كان هناك حاجة للمزيد من التوجيهات بشأن قياس القيمة العادلة للأصول البيولوجية، وصكوك الأسهم غير المدرجة.

وهذا الطلب هو جزء من استعراض المجلس لما بعد التنفيذ (PIR) لمعيار التدقيق الدولي ١٣، بهدف تقييم ما إذا كان معيار المحاسبة يعمل على النحو المنشود، ويحقق أهدافه. ويتضمن التقييم تحليل كيفية تأثير المتطلبات في المعيار على المستثمرين والشركات والمراقبين، ويساعد على الكشف عن جوانب المعيار التي قد تشكل تحديات من الممكن أن تؤدي إلى عدم الانسجام في تطبيق المتطلبات.

ويتكون استعراض ما بعد التنفيذ للمعيار الدولي لإعداد التقارير المالية ١٣ من مرحلتين، يحدد مجلس معايير المحاسبة الدولية الموضوعات للمزيد من التحليل في المرحلة الأولى، أما المرحلة الثانية فتبدأ بطلبات المعلومات المنشورة (RFI)، والتي تركز على:

- كشوف تتعلق بقياسات القيمة العادلة
- معلومات إضافية عن قياس الاستثمارات المدرجة في الشركات التابعة، والمشاريع المشتركة، والشركاء بالقيمة العادلة.

وقال هانز هوجيفورست -رئيس مجلس معايير المحاسبة الدولية IASB: «يشكل استعراض ما بعد التنفيذ جزءاً هاماً من عملنا للمحافظة على المعايير الدولية للتقارير المالية، وأشجع مساهمينا على مشاركة تجاربهم مع المعيار الدولي للتقارير المالية ١٣ (IFRS 13)».

ويعرف المعايير الدولي لإعداد التقارير المالية ١٣ «القيمة العادلة» كما ويحدد في المعايير المنفردة وكيفية قياس القوى العادلة، والإفصاحات المطلوبة حول قياسات القيمة العادلة.

يشار إلى أنه تم إصدار المعيار في أيار، مايو ٢٠١١، وأصبح ساري المفعول اعتباراً من ١ كانون الثاني، يناير ٢٠١٣.

<http://www.ifrs.org/news-and-events/2017/05/iasb-begins-second-phase-of-ifrs-13-review-with-call-for-information/>



«ستاندرد أند بورز للتصنيفات الائتمانية» تتوقع مرونة البنوك الخليجية تجاه تأثير تطبيق المعيار الدولي للتقارير المالية ٩ على أوضاعها المالية

المتطلبات التنظيمية المحلية لتكوين مخصصات عامة لجميع محافظ الإقراض لديها.»

وبموجب السيناريو الأساسي لدى ستاندرد أند بورز، على البنوك في دول مجلس التعاون الخليجي الاحتفاظ بالمزيد من المخصصات بما يعادل ١٧٪ من صافي الدخل التشغيلي في المتوسط بعد تطبيق المعيار الدولي للتقارير المالية ٩. وباستثناء البنوك التي ليس لديها عجز في المخصصات، ترتفع هذه النسبة إلى ٢٧٪ بموجب السيناريو الأساسي لدينا، ومع ذلك، تخفي هذه النتائج اختلافات كبيرة بين البنوك.

والبنوك المصنفة الأقل تأثراً هي البنوك الكويتية، وذلك لأن بنك الكويت المركزي يطالب البنوك في الكويت بالاحتفاظ بمخصصات عامة لتسهيلات العاملة تعادل ١٪ من التسهيلات النقدية و ٥,٠٪ من التسهيلات غير النقدية.

أما البنوك المصنفة الأكثر تأثراً ستكون في قطر، ويعود ذلك بشكل رئيسي إلى حالات محددة لعدد من البنوك القطرية التي إما شهدت تراجعاً كبيراً في مؤشرات جودة الأصول لديها، أو ارتفاعاً في القروض التي فات موعد استحقاقها ولم تتعثر خلال العامين الماضيين.

وأوضحت وكالة ستاندرد أند بورز في بيان لها أنها وضعت افتراضاتها بناء على هياكل الميزانية العامة لبنوك دول مجلس التعاون الخليجي المصنفة. قد لا تنطبق نفس المنهجية والافتراضات على البنوك الأخرى أو دوائر أخرى.

سي بي أي فايننشال

مستند CPIFIN0020170530ed5u0005q

٢٠١٧ ©، سي بي أي فايننشال، جميع الحقوق محفوظة-
مقدم من SyndiGate Media Inc.

<http://www.cpifinancial.net/news/post/41352/overall-effect-of-ifrs-9-on-financial-profiles-of-gcc-banks-is-manageable-says-s-p>



دبي - وفقاً لتقرير صدر مؤخراً عن وكالة ستاندرد أند بورز للتصنيفات الائتمانية فإن بنوك دول مجلس التعاون الخليجي المصنفة ستكون قادرة على التعامل مع تأثير تطبيق المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية ٩ «الأدوات المالية» على أوضاعها المالية.

وسيكون مطلوباً من البنوك وفقاً لهذا المعيار، المزمع تطبيقه بتاريخ ١ يناير ٢٠١٨، اتباع نهج أكثر تطلعا فيما يتعلق برصد المخصصات. يتعين على البنوك في الوقت الحالي الاحتفاظ بمخصصات محددة في حال تكبدها للخسائر فقط، أو عندما يعجز الطرف المقابل أو الأصل المالي عن الوفاء بالتزاماته، أما بموجب هذا المعيار سوف يطالب البنوك بالاحتفاظ بمخصصات بشكل مسبق، استناداً إلى توقعات الخسارة لديها.

وقال محمد داماك، محلل الائتمان لدى ستاندرد أند بورز: «نعتقد بأنه سيتم التعامل مع تطبيق المعيار الدولي للتقارير المالية ٩ نتيجة النهج المحافظ نسبياً الذي تتبعه بنوك دول مجلس التعاون الخليجي مسبقاً في حساب مخصصات الديون المعدومة والاحتفاظ بها. وقد قامت بعض هذه البنوك، في الكويت على سبيل المثال، باتباع نهج محافظ كجزء من

لمزيد من المعلومات

هاتف : 5100900 (0962-6)

فاكس : 5100901 (0962-6)

الموقع الإلكتروني iascasociety.org
ascajordan.org

بريد إلكتروني

asca.jordan@iascasociety.org

salouri@iascasociety.org

www.facebook.com/ASCAsociety

هذه النشرة تصدر عن

المجمع الدولي العربي للمحاسبين القانونيين (IASCA 2017) ©
يسمح بإعادة النشر شريطة توثيق المصدر

